

0325 - حكم صلاة المرء في بيته مع قدرته على الصلاة في

المسجد - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل يمكن ان اصلي في البيت مع العلم بانني صحيح وقادر ومع العلم بانني اسمع الاذان والاقامة؟ افيدوني بذلك لا يجوز لك تصلي في البيت. يجب ان تصلي مع الناس. من سمع عني اذا وجب عليه ان يصلي مع الجماعة. يقول النبي صلى الله عليه وسلم من سمع النداء فلم يأت فلا - [00:00:00](#)

الا من عذر قال لابن عباس ما هو العذر؟ قال خوف او مرض. وجاءه صلى الله عليه وسلم رجل اعمى فقال يا رسول الله ليس لي قائد يقود المسجد فهل لي من رخصة ان اصلي في بيتي؟ وهو اعمى. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل تسمع النداء بالصلاة؟ قال نعم. قال فاجب - [00:00:20](#)

اعمى ليس له قائد يقال له اجب. ويقول ابن مسعود رضي الله عنه لقد رأيتنا وما يتخلف عنها يعني الصلاة في الجماعة الا منافق معلوم النفاق فالواجب على المسلم القادر ان يصلي مع الجماعة ما دام يستطيع يسمع النداء في محل يسمع النداء يلزمه اما اذا كان بعيد - [00:00:40](#)

يشق عليه ما يسمع النداء وهو بعيد فانه يصلي في محله مع جماعته. نعم. جزاكم الله خيرا سماحة الشيخ - [00:01:00](#)